

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعل القانون رقم ١٩٢٧ لسنة ١٩٣٥ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وتعيين الرؤساء الدينين والأديان المسح بها في البلاد والقووانين
المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

للتخصيص لطائفة الأقباط الكاثوليك بإقامة كنيسة لها بقريبة العزبة
مركز منفلوط محافظة أسيوط على قطعة أرض المروحة بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأول سنة ١٢٩٧ (١٧ مايو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٧٧

بنقل تبعية المركز التعديني بمحافظة أسوان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الم هيئات العامة ؛
وعل القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون نظام الحكم المحلي ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٥ لسنة ١٩٦٦ بعض الأحكام
الخاصة بمشروع التخطيط الإقليمي بمحافظة أسوان ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٧٠ بإنشاء الهيئة المصرية
العامة لاساحة البيولوجية والمشروعات التعدينية ؛

وعل موافقة مجلس الوزراء ؛

وببناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

بنقل تبعية المركز التعديني بمحافظة أسوان من الهيئة المصرية العامة لاساحة
البيولوجية والمشروعات التعدينية إلى مشروع التخطيط الإقليمي لمحافظة
أسوان ، وتؤول إلى هذا المشروع حقوق والتزامات المركز المذكور فيما عدا
الأجهزة والمعدات المتعلقة بالصندوق الخاص التابع للأمم المتحدة .
وتحذر إجراءات تقل الاعتمادات المالية المخصصة للمركز والعاملين به
إلى المشروع المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأول سنة ١٢٩٧ (١٧ مايو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار :

(المادة الأولى)

تقررت مصروفات موازنة الهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل
بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ج (عملة سودانية) عن المدة من ١/٧/١٩٧٦ حتى ٣٠/٦/١٩٧٧
وبحسب الجدول المرافق لهذا القرار .